


# كيف تؤسس مشروعك الخاص

أنواع المشروعات والشركات  
في القانون التجاري المصري

# أنواع المشروعات الصغيرة



# أولاً: المنشأة الفردية

- تتمتع المنشأة الفردية بسهولة اجراءات تأسيسها وعدم وجود حد ادنى لرأس المال.
- لا تكتسب المنشأة الفردية شخصية اعتبارية مستقلة عن صاحبها .
- ويكون صاحبها ملتزم بالوفاء لجميع ديونها من أمواله الخاصه.
- اذا تعدت قيمة رأس المال مبلغ 20000 جنيها مصريا يلتزم بإمسك الدفاتر التجاربه المختلفه.
- اذا توقف صاحب المنشأة عن دفع الديون يكون معرضا لرفع دعاوي إفلاس.

## رسوم التسجيل

- (1) اثبات التاريخ في الشهر العقاري : 15 جنيه
- (2) الغرفة التجارية : نسبة 2% من رأس المال بحد ادنى 24 جنيها وحد اقصى 2000 جنيها
- (3) السجل التجاري : 9.5 جنيها
- (4) البطاقة الضريبية والتأمينات : بدون رسوم

# خطوات تأسيس منشأة فردية

(1) **الشهر العقاري** : يجب تقديم عقد المحل او المكان لاثبات تاريخ العقد.

(2) **مصلحة الضرائب** : للحصول على البطاقة الضريبية يتم تقديم العقد مثبت التاريخ وايصال النور وصورة بطاقة الرقم القومي لصاحب المنشأه.

(3) **الغرفة التجارية ووزارة القوى العاملة**: يقدم البطاقة الضريبية بالاضافة الى عقد ايجار او عقد تمليك المكان المثبت التاريخ ووصل نور وصورة بطاقة الرقم القومي لاستخراج ترخيص بمزاولة المهنة أو النشاط التجاري.

(4) **مكتب السجل التجاري التابع له المنشأه**: تسجيل المنشأه بموجب الترخيص بمزاولة التجارة وصورة البطاقة الضريبية والرقم القومي لصاحب المنشأه.

(5) **مكتب التأمينات الاجتماعية** : تسجيل المنشأة والموظفين المعينين بها.

# ثانيا : شركات الأشخاص

توصية بسيطة

تضامن

البعض

متضامن

والبعض

موصى

جميع الشركاء

متضامنون

# الشريك المتضامن في شركات الاشخاص

## الشريك المتضامن:

- يجب أن يكون شخص ذو خبرة في ممارسة النشاط التجاري.
- يجوز ان يؤسس شركة ويكون هو متضامن بينما اولاده القصر شركاء موصين.
- يفضل لمن ليس لديه خبرة في مجال الاعمال ان لا يؤسس شركة تضامن وذلك حتى يتفادى المسؤولية القانونية الملقاه على عاتق الشركاء.

## مسئولية الشريك المتضامن:

- يكون مسئول عن ديون الشركة في امواله الخاصة
- اذا افلست الشركة يعلن افلاسه
- يكون مسئول عن ادارة الشركة وابرام العقود مع الغير

# الشريك الموصي في شركات الأشخاص

- لا يلتزم بالوفاء بديون الشركة من امواله الخاصة في حالة افلاسها
- اذا تعرضت الشركة للخسارة لا يخسر الا قيمة حصته فيها
- لا يكتسب صفة التاجر فاذا اعلن افلاس الشركة لا يتأثر هو بالافلاس
- يجوز ان يكون سن الشريك الموصي اقل من 18 سنه


# خطوات تأسيس شركة تضامن او شركة توصية بسيطة

- (1) **المحامي** : كتابة عقد الشركة وملخص للعقد عن طريق محامي (أو الشركاء بأنفسهم)
- (2) **مكتب السجل التجاري التابع له المقر الرئيسي للشركة** : للمراجعة القانونية لبنود العقد المقدم من قبل المحامي كما يقوم السجل التجاري بختم العقد (صالح للتسجيل)
- (3) **المحكمة التابع لها المقر الرئيسي للشركة** : قيد العقد وملخصه في القلم التجاري بالمحكمة والنشر بلوحة الاعلانات
- (4) **الجريدة** : يتوجه المحامي بعد ذلك الى ايه جريدة يومية للاعلانات القضائية لنشر ملخص العقد.
- (5) **مأمورية الضرائب التابع لها مقر الشركة** : للحصول على البطاقة الضريبية
- (6) **الغرفة التجارية التابع لها مقر الشركة** : لاستخراج ترخيص مزاولة التجارة او النشاط
- (7) **مكتب السجل التجاري (مرة ثانية)** : لتقييد الشركة في السجل التجاري بموجب الاوراق السابقة بالاضافة الى نسختين من الجريدة المنشور بها ملخص العقد
- (8) **مكتب التأمينات الاجتماعية** : تسجيل الشركة والموظفين فيها



# رسوم التسجيل لشركة تضامن أو توصية بسيطة

- رسم نسبي للمحكمة : يقدر على أساس رأس المال (2%)
- دمغات : 15 جنيه
- الجريدة : حسب عدد الاسطر (حوالي 500 الى 1000 جنيه)
- الغرفة التجارية : نسبة 2% من رأس المال بحد ادنى 24 جنيها وحد اقصى 2000 جنيه
- السجل التجاري : 64 جنيه
- البطاقة الضريبية : بدون رسوم
- التأمينات : بدون رسوم



# تمويل المشروعات

# الصندوق الاجتماعي للتنمية وتمويل المشروعات

جمهورية مصر العربية

**SFD** الصندوق الاجتماعي للتنمية  
Social Fund for Development



بحث متقدم

نص البحث

تعلقات  
ومناقشات

تقارير  
واصدارات


التعاون  
الدولي

المرأة  
والتنمية

مكاتب  
الصندوق

خدمات  
إلكترونية

خدمات  
الصندوق



آخر  
الأخبار: تخريج دفعة من السيدات في البرنامج

## كلمة افتتاحية

رئيس مجلس الوزراء - رئيس  
مجلس ادارة الصندوق الاجتماعي  
للتنمية



وزير التجارة والصناعة والمشروعات  
الصغيرة والمتوسطة والمشراف  
على الصندوق



مكتبة الصور مكتبة الفيديو

## أخبار الصندوق

### الصندوق الاجتماعي للتنمية والبنك الأهلي المصري يوقعان عقد لتنمية المشروعات الصغيرة

قام كل من الأستاذة/ هناء الهلالي القائم بأعمال الأمين العام للصندوق الاجتماعي للتنمية والأستاذ/ محمود منصر النائب الأول لرئيس مجلس إدارة البنك الأهلي المصري بتوقيع عقد جديد



- ترميم الوحدات الاجتماعية بمحافظتي بني سويف وأسوان
- وقد من البنك الدولي يزور مشروعات الصندوق بمحافظة أسوان

كل الأخبار

<<

## التنمية المجتمعية

يتبنى الصندوق الاجتماعي للتنمية مجموعة متجانسة من الاستراتيجيات والبرامج التي من شأنها المساهمة في تحقيق التنمية البشرية والمجتمعية بكافة أبعادها ومن ثم إحداث طفرة بالمجتمع المصري

- مشروعات تنموية
- تمويل مشروعات بنية أساسية
- المزيد

## الخدمات غير المالية

تقدم الخدمات غير المالية الى أصحاب المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر لمساعدتهم في تطوير منتجاتهم وتحسين الجودة وزيادة المبيعات وفي توسيع نطاق أعمالهم و توفير عمالة مدربة

- وحدات الشباك الواحد
- شركاء التنمية
- المزيد

## الخدمات المالية

يقوم الصندوق الاجتماعي بتوفير تمويلات وقروض ائتمانية بأسعار عائد تنافسية لأصحاب المشروعات الصغيرة من خلال العديد من المؤسسات المصرفية التجارية والإسلامية وعن طريق الإقراض المباشر

- تمويل بنظام الامتياز التجاري
- اقراض مباشر
- المزيد

# الصندوق الاجتماعي للتنمية وتمويل المشروعات

- يقدم الصندوق تمويلا مباشرا لإقامة المشروعات الصغيرة من خلال مكاتبه الإقليمية المنتشرة بكافة محافظات الجمهورية لراغبي الإقراض بنظام الصندوق وبحد أقصى 2 مليون جنيه للمشروع الواحد.
- وتشمل المشروعات الممولة: المشروعات الإنتاجية والخدمية والتجارية والصناعية والزراعية والسياحية مع تقديم المشورة الفنية والتسويقية لمساعدتها في النجاح والاستمرار.

# الصندوق الاجتماعي للتنمية وتمويل المشروعات

## الغرض من التمويل :

- تمويل رأس المال العامل
- تمويل الآلات والمعدات
- تمويل الآلات والمعدات المقترن برأس المال العامل

## إجراءات الحصول على قرض :

- يقوم العميل باستيفاء طلب الحصول على قرض من المكتب الاقليمي المعنى
- يحدد العميل احتياجاته التمويلية مع تقديم كافة المستندات اللازمة
- يتم دراسة طلب العميل والعرض على اللجان المختصة لاعتماد القرض

# الصندوق الاجتماعي للتنمية وتمويل المشروعات

## المستندات المطلوبة :

• **أولاً: القروض المباشرة أكثر من 10.000 جم وحتى 20.000 جم :**

- صورة بطاقة الرقم القومي للمقترض، وصورة إثبات محل الإقامة (عقد إيجار أو عقد تمليك)، أصل آخر إيصال كهرباء أو غاز أو تليفون.
- صحيفة الحالة الجنائية وشهادة بالموقف من الخدمة العسكرية للمقترض
- طلب الحصول على القرض متضمناً الاحتياجات التمويلية ومدة السداد
- عقد الإيجار أو مستند الملكية لمقر المشروع.
- المستندات الرسمية الخاصة بالنشاط (مستخرج حديث من السجل التجارى لم يمر على استخراجة أكثر من شهر و صورة من البطاقة الضريبية)
- استعلام عن استقرار المشروع (في حالة المشروعات القائمة)

# الصندوق الاجتماعي للتنمية وتمويل المشروعات

## المستندات المطلوبة :

• **أولاً: القروض المباشرة أكثر من 10.000 جم وحتى 20.000 جم :**

- صورة بطاقة الرقم القومي للمقترض، وصورة إثبات محل الإقامة (عقد إيجار أو عقد تمليك)، أصل آخر إيصال كهرباء أو غاز أو تليفون.
- صحيفة الحالة الجنائية وشهادة بالموقف من الخدمة العسكرية للمقترض
- طلب الحصول على القرض متضمناً الاحتياجات التمويلية ومدة السداد
- عقد الإيجار أو مستند الملكية لمقر المشروع.
- المستندات الرسمية الخاصة بالنشاط (مستخرج حديث من السجل التجارى لم يمر على استخراجة أكثر من شهر و صورة من البطاقة الضريبية)



# الصندوق الاجتماعي للتنمية وتمويل المشروعات

## المستندات المطلوبة :

ثانيا: القروض المباشرة من 20.001 جم وحتى 50.000 جم :

- صورة بطاقة الرقم القومي للمقترض، صورة إثبات محل الإقامة (عقد إيجار أو عقد تملك)، أصل آخر إيصال كهرباء أو غاز أو تليفون.
- صحيفة الحالة الجنائية وشهادة بالموقف من الخدمة العسكرية للمقترض
- عقد الإيجار أو مستند الملكية للمقر الخاص بالمشروع.
- طلب الحصول على القرض متضمنا الاحتياجات التمويلية.
- المستندات الرسمية الخاصة بالنشاط (مستخرج حديث من السجل التجارى لم يمر على استخراجہ أكثر من شهر و صورة من البطاقة الضريبية، صورة معتمدة من عقد الشركة وأية تعديلات تمت عليه)
- ترخيص سارى لمزاولة النشاط بالنسبة للمشروعات الصناعية أما بالنسبة للمشروعات التجارية والخدمية القائمة لمدة لا تقل عن سنة فلا يشترط وجود الترخيص
- إثبات عدم التوظيف من خلال استيفاء شهادة حديثة بموقف المنشأة من التأمينات الاجتماعية
- توقيع المقترض على إقرار بعدم وجود مستحقات ضريبية أو تأمينية مستحقة وواجبة السداد.

# الصندوق الاجتماعي للتنمية وتمويل المشروعات

## المستندات المطلوبة :

### ثالثا: القروض المباشرة من 50.001 جم وحتى 150.000 جم :

- صورة بطاقة الرقم القومي للمقترض، صورة إثبات محل الإقامة (عقد إيجار أو عقد تملك)، أصل آخر إيصال كهرباء أو غاز أو تليفون
- صحيفة الحالة الجنائية وشهادة بالموقف من تأدية الخدمة العسكرية للمقترض
- طلب الحصول على القرض متضمنا الاحتياجات التمويلية
- عقد الإيجار أو مستند الملكية للمقر الخاص بالمشروع
- المستندات الرسمية الخاصة بالنشاط (مستخرج حديث من السجل التجارى لم يمر على استخراجة أكثر من شهر و صورة من البطاقة الضريبية، صورة معتمدة من عقد الشركة وأية تعديلات تمت عليه، ترخيص سارى لمزاولة النشاط)
- شهادة حديثة بموقف المنشأة من التأمينات الاجتماعية وآخر إيصال مسدد للتأمينات
- شهادة حديثة بموقف الضرائب للمنشأة وموضحا بها موقف انتظام تقديم الإقرارات الضريبية وسداد الضرائب المستحقة....)
- شهادة بروتستو وعدم إفلاس سلبية باسم الشركاء فى حالة وجود شركة و باسم المنشأة الفردية عن آخر 5 سنوات وفى حالة تعذر ذلك يتم الاكتفاء بأخر 3 سنوات
- قوائم مالية عن آخر عامين (بالنسبة للمشروعات القائمة) أو مركز مالى افتتاحى

# الصندوق الاجتماعي للتنمية وتمويل المشروعات

## المستندات المطلوبة :

### رابعاً: القروض المباشرة أكثر من 150000 جنيه

- صورة بطاقة الرقم القومي للمقترض، صورة إثبات محل الإقامة (عقد إيجار أو عقد تملك)، أصل آخر إيصال كهرباء أو غاز أو تليفون
- صحيفة الحالة الجنائية وشهادة بالموقف من الخدمة العسكرية للمقترض
- طلب الحصول على القرض متضمناً الاحتياجات التمويلية
- المستندات الرسمية الخاصة بالنشاط (مستخرج حديث من السجل التجارى لم يمر على استخراجة أكثر من شهر و صورة من البطاقة الضريبية، صورة معتمدة من عقد الشركة وأية تعديلات تمت عليه، ترخيص سارى لمزاولة النشاط)
- عقد الإيجار أو مستند الملكية للمقر الخاص بالمشروع
- شهادة حديثة بموقف المنشأة من التأمينات الاجتماعية
- شهادة حديثة بموقف الضرائب للمنشأة صادر من مصلحة الضرائب
- شهادة بروتستو وعدم إفلاس سلبية باسم الشركاء فى حالة وجود شركة و باسم المنشأة الفردية
- قوائم مالية عن آخر عامين (بالنسبة للمشروعات القائمة) او مركز مالى افتتاحى حديث .
- نبذة مختصرة عن تسلسل دورة النشاط
- توضيح للسياسة الشرائية و البيعية للمقترض
- الجوانب التسويقية للمقترض من حيث: قدرة المستهلكين الشرائية والتحسينات أو الإضافات التى يرغبها المستهلكين والفجوة بين العرض والطلب على السلعة المقترحة، وأسس التسعير والمنطقة الجغرافية المستهدفة لتسويق المنتج أساليب الترويج للسلعة.